

وزارة المالية قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛
وعلى القرار بقانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين حكومتى الجمهورية العربية المتحدة والمملكة المتحدة
الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السادة/ فرحات رواق عيسى ، وصابر رواق عيسى ، وحوش ناجى عيسى ، وحميده سلامة عيسى ، وجابر سلامة عيسى ، وحمدي مكانوتى شرايين ، أو أى متعدي آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (١٠ ف / ٢ ط / ١٣ س) بما يعادل ٥٩, ٥٩م^٢ وتمثل القطعة رقم ٥٩٩ من ١٥٣ من ١١٧ من ٢٠ من (٥) أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة نمرة (٢) قسم ثان (الحطية وعزبة شاوش) - قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/١٨

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢٢/٢٥٣٣١ - ٢٠٢٢/١٠/٢٠ - ٩٠٩